الحاكميه المؤسسيه . مفهومها واهدافها ومقوماتها ومشاكلها والتطورات الدوليه الخاصه بها

أ.م.د.اسامة عبد المنعم السيد علي*

مقدمه

ظهرت في السنوات الأخيرة بعض المصطلحات المرتبطة بالممارسات المحاسبية "Accounting Practices" مثل المحاسبة الإبداعية "Creative Accounting" والمحاسبة البيئية "Environmental Accounting" والحاكميه المؤسسيه للشركات "Corporate Governance"، وغيرها من المصطلحات وقد تكون بعض هذه المصطلحات ليست جديدة وتمارس في بيئة المحاسبة منذ فترة، إلا أن التغيرات والتحولات الاقتصادية والاجتماعية التي اجتاحت العالم في عقد التسعينات من القرن العشرين خاصة في دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا، إضافة إلى أزمة الثقة التي عصفت بالمحاسبة في السنوات الأخيرة نتيجة انهيار كبرى الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية مثل شركة انرون وورلد كوم ربما ساهمت في إظهارها بشكل واضح على ساحة التطبيقات المحاسبية ومثال ذلك مفهوم الحاكميه المؤسسيه. لذلك سوف يتناول البحث الحالي ما يسمى بالحاكميه المؤسسيه للشركات "Corporate Governance" وأسباب ودوافع انتشار هذا المفهوم في السنوات الأخيرة في كثير من بلدان العالم المختلف فضلاعن القيام باظهار اهداف ومقومات ومشكلات الحاكميه في الوقت الحاضر مع بيان اهم التطورات الدوليه الخاصه بها.

نشأة مفهوم الحاكمية المؤسسية

تزايد حديثاً الاهتمام بموضوع الحاكمية المؤسسية أو بما يعرف بحوكمة الشركات، حيث نال هذا الموضوع عناية متزايدة في العقد الأخير من القرن العشرين وبداية هذا القرن الواحد والعشرين ، وذلك بسبب الأزمات الاقتصادية والمالية الّتي تعرضت لها الكثير من بلدان العالم المتقدم ، بداية من الشركات الأمريكية العملاقة كشركة انرون Enron والوورلدكوم (Worldcom) والشركات العملاقة الأخرى، حيث يعزى أسباب انهيارها وظهور هذه الأزمات إلى فقدان الثقة بين الجهات الّتي تمثّل الأطراف الأساسية في الشركات والمتمثلة بمجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين وحملة الأسهم و(أصحاب المصالح في الشركات).
لذلك يرى جونسون (Johnson,2000) أن من أهم أسباب انهيار هذه الشركات هو اكتشاف الكثير من حالات الرشاوي والاحتيال الّتي قام بها المسؤولون التنفيذيون لهذه الشركات وذلك بسبب عدة عوامل يمكن إجمالها بما يلي:

* عضو هيئة تدريس / جامعة جرش

1) انعدام أو ضعف استقلالية كلّ من أعضاء مجلس الإدارة لهذه الشركات والمدققين الداخليين والخارجيين التابعين لهذه الشركات.
2) عدم كفاءة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية المطبقة في تلك الشركات.
3) ضعف كفاءة وفعالية مهنة التدقيق الداخلي في تلك الشركات.

لذلك يمكن القول هنا إن ثمة عوامل ارتبطت بالمناخ الاقتصادي السائد في العالم قد اسهمت وبشكل مباشر بخروج مفهوم الحاكمية، والحوكمة، والتحكم المؤسسي (governance) إلى حيز الوجود.

ويمكن إيجاز هذه العوامل بما يلي: (توفيق,2005,ص3-4) و (Gary, 2006,p5-10)

1) منذ عام 1997 ومع ظهور الأزمة المالية الآسيوية التي يمكن وصفها بأنها كانت أزمة ثقة في المؤسسات والتشريعات الّتي تنظم الأعمال والعلاقات ما بين جميع منشآت الأعمال والحكومة، فضلاً عن أزمات أخرى تتمثل بظهور عمليات ومعاملات الموظفين الداخليين والأقارب والأصدقاء ما بين تلك المنشآت والحكومة، وقيام تلك المنشآت في الوقت نفسه بتحمل مبالغ هائلة من الديون القصيرة الأجل في الوقت نفسه، حرصت إداراتها على عدم معرفة المساهمين في تلك المنشآت بهذه الأمور، وإخفاء هذه الديون من خلال أساليب محاسبية مبتكرة عرفت باسم المحاسبة الإبداعية (Creative Accounting)، وخير مثال على ذلك ما حدث في شركة (Enron).

وما تلا ذلك (Catherine,2007,p4-11) من سلسلة تلاعبات وفضائح في القوائم المالية لكثير من الشركات العالمية العملاقة ، والتي كانت تتم عن طريق التواطؤ ما بين كبرى الشركات المحاسبية والتدقيقية العالمية العملاقة، مما دفع إلى قيام منظمة التعاون الاقتصادي الأوربي للتنمية (OECD) إلى إصدار مجموعة من الإرشادات الخاصة بما يعرف بالتحكم المؤسسي للشركات. وهو ما يعتبر النواة الأولى لظهور مفهوم الحاكمية المؤسسية وخصوصاً في الدول الّتي كان من المعتاد اعتبارها أسواقاً مالية قريبة من الكمال.

2) العامل الثاني الّذي حفز المنظمات العالمية إلى التطرق إلى الحاكمية المؤسسية هو عامل لا يقل أهمية عن العامل الأوّل بل قد يعتبر الأهم وهو(David et,al,2004,p1-4) ممارسات الشركات متعددة الجنسية في اقتصاديات العولمة، حيث قامت تلك الشركات بعمليات استحواذ واندماج واسعه من أجل السيطرة على الأسواق العالمية خصوصاً في البلدان الفقيرة في العالم، حيث يقدر أن هناك مئة شركة فقط من هذه الشركات تسيطر على مقدرات التجارة الخارجية على مستوى العالم من خلال ابتداعها لممارسات احتكارية صرفه.

3) العامل الثالث هوعامل ثانوي مرتبط بتلك الشركات الّتي تعمل في اقتصاديات ناشئة، وبسبب ضعف النّظام القانوني لهذه الشركات ، والذي لا يمكن معه إجراء تنفيذ العقود وحل المنازعات بطريقة تتسم بفعالية وكفاءة عالية، فضلاً عن ضعف نوعية المعلومات الخاصة بها، أدى بالنتيجة إلى ضعف الإشراف والرقابة على الشركات، وإلى انتشار الفساد وانعدام الثقة لدى المتعاملين مع هذه الشركات وأصحابها. وهو امر نتج ، برأي الباحث، عن فقدان عنصر مهم من عناصر الحاكميه المؤسسيه ،وهو عنصر التدقيق الداخلي .

هذه الأسباب والعوامل الّتي تم ذكرها اسهمت في بروز مفهوم الحاكمية المؤسسية الذي تطور حسب وجهات نظر مختلفة ستتم متابعتها في ما يأتي من مواضيع البحث.

التطورات الخاصة بمفهوم الحاكمية:

تشير الكثير من الأبحاث والدراسات إلى عدم وجود تعريف أو ترجمة واحدة لمصطلح (Corporate Governance)، حيث إن هذا اللّفظ قد قدم من قبل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والذي ترجم إلى اللّغة العربيّة بعدة تسميات، فقد عرفها البعض بأنها الإدارة الرشيدة سواء للشركات تحديداً أو الاقتصاد بصورة عامة. و رأى آخرون ترجمتها بالإجراءات الحاكمة أو التحكم في المنشأة، أو ممارسات الإدارة للسلطة الجيدة، أو التحكم المؤسسي أو الحكمانية، أو العقلانية، أو الحوكمة الشركاتية.

لكلّ من هذه المفاهيم مدلولاتها الخاصة بها لمن قام بايجادها وترجمتها، فمثلاً أن المفهوم المترجم (الإجراءات الحاكمة) هو مرادف للحاكمية المؤسسية وهو انطلاق من أساس تحقيق التوازن في حقوق المصالح المتعارضة.

أما مفهوم التحكم المؤسسي فهو يعتبر مفهوماً بديلاً يستخدم لأغراض أحكام الرقابة على مديري الشركات ومنظمات الأعمال من قبل مقدمي الأموال (أصحاب المصالح) لضمان عدم قيام مديري تلك الشركات والمنظمات باستغلال أموالهم ذاتياً أو باستثمارها في مشروعات غير رشيدة اقتصادياً.

أما بالنسبة (لممارسة الإدارة للسلطة الجيدة) فإن هذا المفهوم هو مقابل لمفهوم الحاكمية المؤسسية، وسبب اعتماده يرجع إلى محاولة تدعيم مصالح الأطراف المساهمة في الشركة من أجل تخفيض المخاطر وتحسين الأداء وتنشيط أسواق المال، فضلاًعن دعم القدرة التنافسية للشركات المختلفة، وصولاً إلى تحقيق الشفافية وإبراز مفاهيم وأساليب المحاسبة الاجتماعية.(Stijn, 2006, p91-122)

أما بالنسبة لمفهوم (التحكم المؤسسي) فهو أيضاً مفهوم بديل الغرض منه معالجة مشكلة الوكالة والعمل على حماية حقوق حاملي الأسهم ، وحماية حقوق أصحاب المصالح ، مع العمل على ضرورة التأكيد بتفعيل المعايير بشقيها المحاسبية والتدقيقية الدولية، بالإضافة إلى التأكيد أيضاً على تحقيق التنمية الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية من منطلق اقتصاد المعرفة.

وقد استقر مجمع اللّغة العربيّة في مصر على ترجمة مصطلح (Corporate Governance) بحوكمة الشركات.(ابو العطا ,2001,ص1-3) .

أما في الأردن فقد استقر مجمع اللغة العربيّة على مصطلح الحاكمية المؤسسية. و يظهر جلياً أن هذا المصلح يظل يتناغم مع لفظي العولمة والخصخصة واللذين تعرضا للجدل الواسع والشديد من حيث تفسير مفهومهما في بداية ظهورهما.

لذلك لا يوجد على المستوى العالمي تعريف واحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحاسبين والمحللين، وهذا ما تؤكد عليه موسوعة (Corporate Governance Encyclopedia) من حيث الافتقار إلى تعريف موحد لهذا المفهوم. (ابو العطا ,2001,ص5) .

ويرجع السبب في ذلك إلى تداخل التعريف مع العديد من الأمور الخاصة بالشركات ، والتي منها أمور تنظيمية واقتصادية ومالية وحتى اجتماعية، وهذا الأمر سوف يؤثر على المجتمع والاقتصاد ككل في نهاية المطاف.

وبعد نظراً للأهمية المتزايده لهذا المفهوم فقد عملت العديد من المؤسسات على القيام وبشكل جاد بتحليله ودراسته. وكان أول الباحثين في هذا الأمر هي المؤسسات الدولية المتمثلة بصندوق النقد والبنك الدوليين ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي قامت في عام **1999**(a White paper from the Business Roundtable, ,2002,p1-3) **بإصدار ما يسمى بمبادئ حاكمية الشركات، كان الهدف من إصدارها مساعدة الدول المنتمية لهذه المنظمة أو الدول غير المنتمية لها القيام بوضع أطر قانونية ومؤسسية لتطبيق حاكمية الشركات، سواء كانت شركات عامة أم خاصة، والتي تتداول أسهمها في الأسواق المالية وذلك بهدف الرفع من كفاءة اسواق المال، ممّا يساعد على استقرار الاقتصاد على مختلف الأصعده.**

وقد عرف مجمع المدققين الداخليين الأمريكي (IIA,2002,p5) الحاكمية المؤسسية بأنها عمليات تتم من خلال إجراءات تستخدم من قبل ممثلي أصحاب المصالح لاداره المخاطر ، ومراقبتها ، والتأكيد على كفاية الضوابط الرقابية لتجنبها ، ممّا يؤدي إلى الاسهام المباشر في إنجاز أهداف وخطط الشركة.

من جانب آخر عرف (البنك المركزي الأردني,2003,ص5) الحاكمية المؤسسية بأنها تجمع بشكل أساسي بين القوانين والتعليمات والرقابة بهدف التأكد من تقيد البنك بها، وتوافقها مع أهداف البنك، ومعايير السلامة بشكل عام، بالإضافة إلى أنها توفر آلية للربط بين مصالح المساهمين والجهات ذات العلاقة بهدف تعزيز أدائه.

أما (هيئة الأوراق المالية الأردنية،2006, ص2) وبعد صدور مشروع دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة الأردنية فقد اخذت بتعريف منظمة التعاون والتنميه الاقتصاديه ولم تتطرق نهائياً إلى تعريف الحاكمية المؤسسية. وفي النهايه فأن الحاكمية المؤسسية تغطي أكثر من مجال اقتصادي، فأصبح المفهوم أكثر اتساعاً واتصالاً ببيئة الأعمال والبيئة الاجتماعية المحيطة بالشركات، لذلك ليس بالمستطاع تفضيل تعريف على آخر، فلكل طارح لتعريف معين وجهة نظر خاصة به تنطوي وتتعلق بمجموعة من المميزات والمقومات التي قد تحيط بالشركة بشكل خاص أو حتّى بالاقتصاد بشكل عام.

وبرأي الباحث ان مفهوم الحاكمية المؤسسية يستند على نظام متكامل يعتمد على أركان وركائز اساسيه تتمحورفي كل من التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي ولجنة التدقيق والإدارة التنفيذيه لأي شركه او منظمه،و يجب ان تتمتع تلك الركائز والأركان بامتلاكها مورداً مهماً واساسياً الا وهو رأس المال الفكري لكي تعمل هذه الركائز والأركان بشكل تحليلي ومنطقي نابع عن البعد المهاري والثقافي والمنظمي الواجب امتلاكه للوصول إلى حاكميه ذات قيمه على مختلف الأصعده المحليه والعالميه .

أهداف الحاكمية المؤسسية

تهدف الحاكمية المؤسسية الجيدة إلى تحقيق مجموعة كبيرة من الأهداف تتمثل فيما يلي: **(توفيق,2005,ص5) و (Greet,2004,p292,301)**

1) تعظيم أداء الشركات.

2) وضع الأنظمة الكفيلة بتجنب أو للأقل التقليل من الغش وتضارب المصالح وجميع التصرفات غير المقبولة مادياً وإدارياً وأخلاقياً.
3) وضع أنظمة الرقابة على إدارة الشركة وأعضاء مجلس إدارتها.
4) وضع أنظمة يتمّ بموجبها القيام بإدارة الشركة وفقاً لهياكل تحدد توزيع كلّ من الحقوق والمسؤوليات (مجلس الإدارة والمساهمين).
5) وضع القواعد والإجراءات الكفيلة والضرورية المتعلقة بسير العمل داخل الشركة والتي تتضمن تحقيقاً لأهداف الحاكمية للشركات.
و في الآونة الأخيرة تعاظمت وبشكل كبير أهمية الحاكمية المؤسسية وذلك بسعيها نحو تحقيق كلّ من التنمية الاقتصادية والحصافة القانونية والرفاهية الاجتماعية لجميع الاقتصادات والمجتمعات المطبقه لها.
وقد تنامت على الصعيد الاقتصادي أهمية اتباع قواعد سليمة وحصيفة للحوكمة تساعد على تحقيق الأهداف التالية(ابو العطا،2003، ص6) :
1) ضمان قدر عالٍ من الطمأنينة لكلّ من المستثمرين وحملة الأسهم على تحقيق عائد مناسب لجميع استثماراتهم مع ضرورة التأكيد على الحفاظ على حقوق الأقلية من حاملي الأسهم.
2) التركيز على هدف تعظيم القيمة السهمية للشركة والقيام بتدعيم تنافسية الشركات في أسواق المال العالمية وخاصة في ظل وجود استحداثات لوحدات مالية جديدة فضلاً عن حدوث اندماجات أو استحواذ أو بيع لمستثمر رئيس.
3) التأكيد وبشكل حازم على كفاءة تطبيق برامج التخاصية والقيام بحسن توجيه الحصيلة منها إلى الاستخدام الأمثل لها فضلاً عن التأكيد على تحقيق تلك البرامج لأهدافها المقررة لها مسبقاً منعاً لأي من حالات الفساد الّتي قد تكون مرتبطة بذلك.
4) التركيز على ضرورة توفير مصادر تمويل سواءً أكانت محلية أم عالمية لجميع الشركات سواء بالاعتماد على الجهاز المصرفي أو الأسواق المالية الخاصة في ظل تزايد سرعة انتقال التدفقات الرأسمالية.
5) تجنب الانزلاق في مشاكل محاسبية ومالية ممّا يساعد على تدعيم واستقرار نشاط جميع الشركات العاملة وذلك للوصول إلى الهدف الأسمى ألا وهو درء حدوث انهيارات قد تصيب الأجهزة المصرفية أو الأسواق المالية المحلية منها أو حتّى الأجنبية ممّا يدفع بعجلة التنمية والاستقرار الاقتصاديين.
وعليه فإن للحاكمية المؤسسية أهمية متعلقة بكل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والقانونية يمكن تمثيلها بالشكل التالي:

شكل (1) أهمية الحاكمية المؤسسية

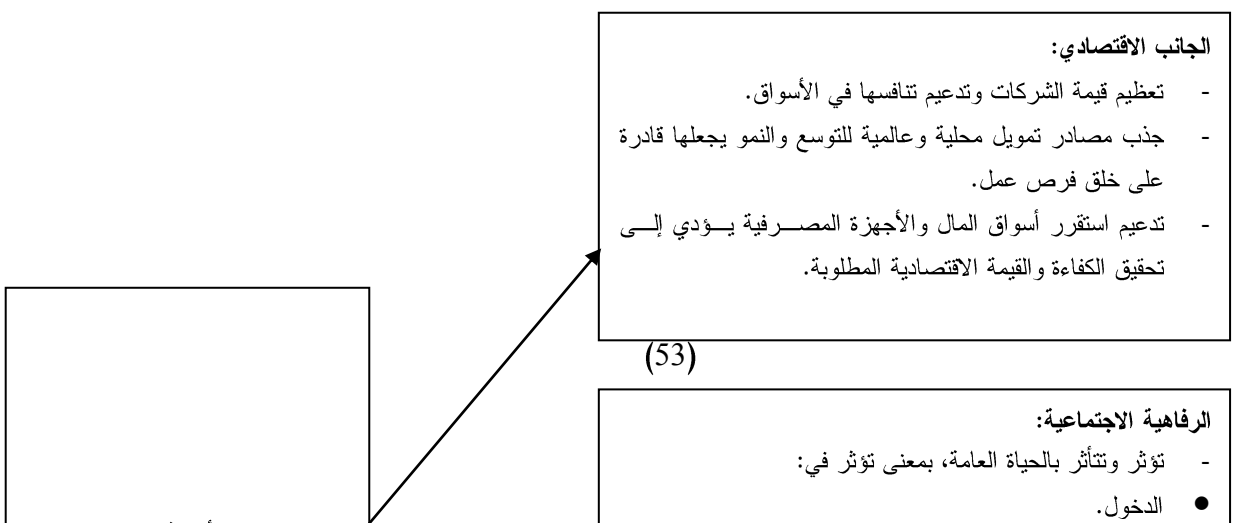

المصدر : من اعداد الباحث

أهمية الحاكمية المؤسسية.

الحاكمية الصحيحة تؤدي على الصعيد الاقتصادي إلى توجه الشركات نحو كفاءة استخدام مواردها لتعظيم قيمتها في الأسواق من خلال دعم ميزتها التنافسية مما يجذب مصادر تمويل محلية وعالمية تقود للتوسع والنمو، ممّا يؤدي في النتيجة النهائية إلى خلق فرص عمل جديدة، مع تدعيم استقرار أسواق المال والأجهزة المصرفية، وصولاً لتحقيق الكفاءة والتنمية الاقتصادية المطلوبة.

أما على الصعيد القانوني: فإن أهمية الحاكمية المؤسسية جاءت للتغلب على السلبيات المرافقة لتنفيذ التعاقدات الّتي من الممكن أن ترافق صيغ العقود المبرمة أو القوانين والأنظمة الأساسية المنظمة لجميع أنواع الشركات المطبقة لمبادئ الحاكميةا لخاصة بالشركات.

لذلك يهتم القانونيون بأطر وآليات ومبادئ الحاكمية المؤسسية لأنها تعمل وبشكل أساسي على الإيفاء بحقوق مختلف الأطراف داخل الشركة وخارجها ، بما فيهم حملة الاسهم ومجلس الإدارة, والمديرين, و العاملين، والمقرضين، والبنوك، وأصحاب المصالح.

لذلك يرى القانونيون أن التشريعات الخاصة واللوائح المنظمة لعمل الشركات تعد العمود الفقري لأطر وآليات الحاكمية المؤسسية خصوصاً إذا كان هناك تداخل كبير ما بين قواعد الحاكمية وعدد من القوانين مثل قوانين الشركات، وأسواق المال، والبنوك، والمحاسبة والتدقيق، والمنافسة ومنع الاحتكار،و الضرائب،و الخصخصة،و البيئة،و العمل.

لذلك عملت مؤسسة التمويل الدولية(Institute of International Finance) جاهدة على إصدار بنود تشريعية للحاكمية المؤسسية(Marrison&Forester,2008,p2-3)

توفر كفاءة تنظيمية ورقابية للشركات وأجهزة مختصة للإشراف على متابعة الأسواق وذلك بالارتكاز على دعامتين هامتين ألا وهما الشفافية والإفصاح ووجود معايير محاسبية سليمة.

أما على الصعيد الاجتماعي من الممكن ملاحظة أن هذا المفهوم ليس مرتبطاً فقط بالنواحي القانونية والاقتصادية والمحاسبية والتدقيقية والمالية للشركات ولكنه يرتبط أيضاً وبشكل موسع بجميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

حيث أن هناك تأكيداً على الشركات بضرورة قيامها بإيلاء اهتمامها لجميع أصحاب المصالح المباشرين وغير المباشرين، أي بمعنى التأكيد على أهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات والتي تحفز الشركات على القيام بدور أكبر مرتبط باهتمامها بتطوير الصناعة واستقرار الاقتصاد على نحو أكثر من اهتمامها بنواحي الربح والخسارة لأنّ هذا الطريق سوف يمهد نحو خدمة المجتمع ككل وليس أفراداً معينين.

مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال الحاكمية المؤسسية في الاجتماع الّذي عقد على المستوى الوزاري في الفترة من 27-28/ إبريل/ 1998 طلب مجلس التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) من المنظمة أن تقوم بوضع مجموعة من المعايير والإرشادات عن الحاكمية المؤسسية بالتعاون مع كلّ من الحكومات الوطنية وغيرها من المنظمات الدولية والقطاع الخاص.

وبالفعل قامت المنظمة بإنشاء فريق عمل عهد إليه مهمة وضع مبادئ غير ملزمة للحاكمية المؤسسية، وتمت الافادة من إسهامات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وقطاع الأعمال والمستثمرين والاتحادات المهنية والآخرين الذين لهم اهتمامات بهذا الموضوع.

وفي 26-27 مايو 1999 تم إخراج هذه المبادئ إلى حيز الوجود تستهدف ما يلي: (OECD,2004,p4-59)

1) مساعدة حكومات الدول الأعضاء وحكومات الدول غير الأعضاء (في هذه المنظمة) في غمار جهودهم لتقييم وتحسين الأطر القانونية والمؤسسية والتنظيمية لموضوع الحاكمية المؤسسية، بالإضافة إلى توفير الخطوط الإرشادية والمقترحات لأسواق الأوراق المالية والمستثمرين والشركات وغيرها من الأطراف الّتي تلعب دوراً في عملية وضع أساليب سليمة للحاكمية المؤسسية.

2) تركز المبادئ على الشركات الّتي يتمّ تداول أسهمها في البورصات وأيضاً تعتبر أداة مفيدة في الوقت نفسه لتحسين أساليب الحاكمية للشركات الّتي لا تتداول أسهمها في البورصات مثال ذلك (الشركات المغلقة والشركات المملوكة للدولة).

3) تعتبر أساساً مشتركاً للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وتعتبر بمثابة ضرورة ملزمة لتطوير أساليب الحاكمية الخاصة بالشركات حيث إن الغاية الأساسية هي أن تكون المبادئ موجزة ومفهومة، ويسهل الوصول إليها من جانب المجتمع الدولي.

ويرى الباحث أن هذه المبادئ ليست ملزمة، كما أنها لا تقدم توجيهات تفصيلية للتشريعات الوطنية، بل أن الغرض منها يتمثل في أن تكون بمثابة نقاط مرجعية بالإمكان استخدامها من قبل صانعي السياسة في إعدادهم للأطر القانونية والتنظيمية لأساليب حاكمية مؤسسيه فريده التي تعكس الظروف الاقتصادية والاجتماعية لجميع الأطراف المختلفين المتعاملين في الأسواق .وهذه المبادئ يكمن جوهرها دائماً بأنها في تطور مستمر استهدافاً للحفاظ على القدرة التنافسية للشركات في العالم الّذي تسوده تغيرات مستمرة ممّا يتعين على الشركات أن تدخل تجديدات مستمرة في أساليب الحاكمية المؤسسية، وأن تقوم بتيسير هذه الأساليب بالكيفية الّتي تكون من شأنها مواكبة المتطلبات الجديدة، والإفادة من الفرص الجديدة. كما يرى الباحث ضرورة امتلاك صانعي السياسة في الشركات والمتمثلين بمجلس ادارتها عنصر التفكير والتحليل المنطقي ومواكبة التغيرات المستقلة في مختلف جوانب الأعمال أي بمعنى ضرورة امتلاكهم مورد رأس المال الفكري.

وتغطي هذه المبادئ عدة مجالات يمكن التعبير عنها بالشكل التالي:

شكل (2) مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي

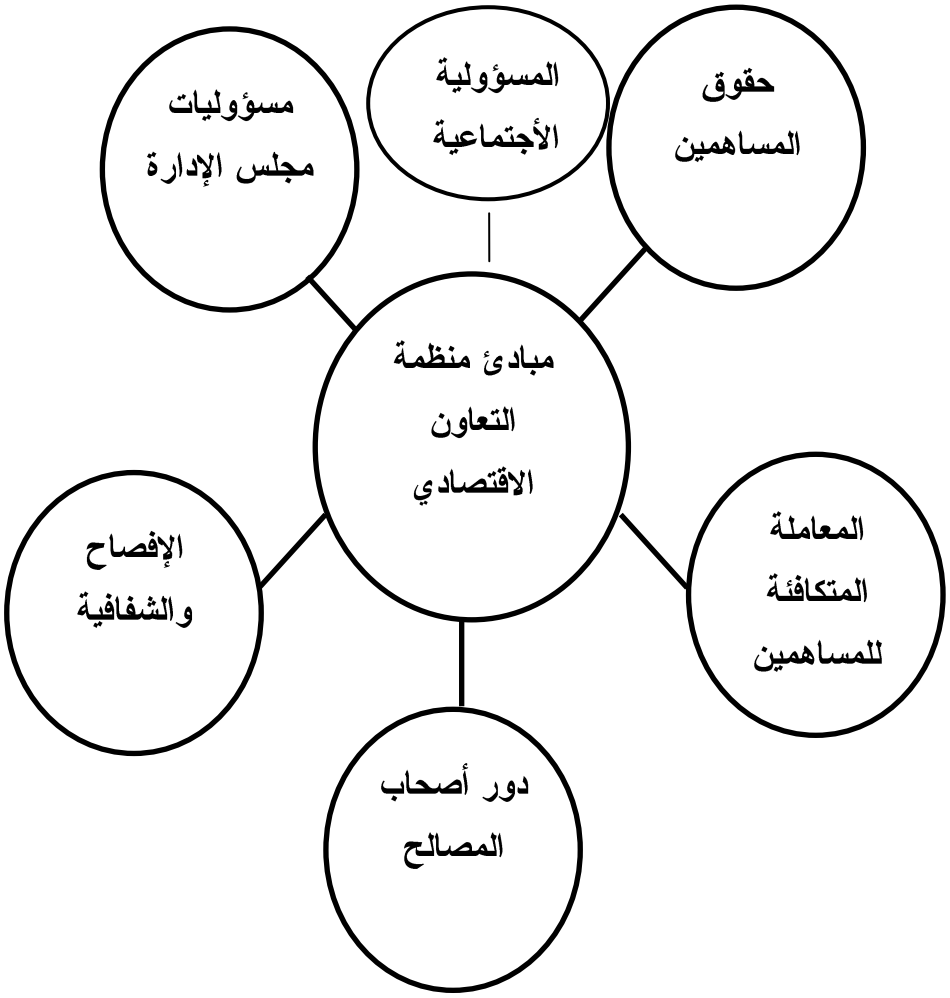

المصدر: من اعداد الباحث

وسيقوم الباحث بعرض تفصيلي لهذه المجالات التي تغطيها تلك المبادئ وكالآتي :

المبدأ الأول وهو يتعلق بحقوق المساهمين.(OECD,2004,p4-59)

إن إطار حوكمة الشركات يجب أن يكفل بوجوده حماية مركزة لحقوق المساهمين، وتشمل ما يلي:

1) هناك حقوق أساسية للمساهمين وتتمثل بما يلي:

أ- تأمين أساليب تسجيل الملكية.

ب- نقل أو تحويل ملكية الأسهم.

ج- كيفية الحصول على المعلومات الخاصة بالشركات في زمن ووقت مناسبين وبصفة منتظمة.

د- العمل على المشاركة في التصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين.

هـ- القيام بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة.

و- القيام بالحصول على حصص من أرباح الشركات.

2) النقطة المهمة الأخرى تتعلق في بيان كيفية حصول المساهمين على معلومات كافية عن القرارات الّتي لها ارتباط مباشر بالتغيرات الأساسية في الشركات ومن هذه المعلومات:

أ- التعديلات في الأنظمة الأساسية للشركات أو حتّى في مواد تأسيس الشركات.

ب- المعلومات الخاصة بطرح الأسهم الإضافية.

ج- أي معلومات عن التعاملات المالية وغير العادية الّتي تسفر في النتيجة عن بيع الشركات.

3) يجب أن يكون هناك حق للمساهمين في إعطائهم فرصة للمشاركة الفاعلة في التصويت في الاجتماعات العامة، كما يجب إعلامهم بالقواعد الّتي تحكم اجتماعات المساهمين ومن بينها قواعد التصويت والتي تتضمن ما يلي:

أ- المعلومات عن تواريخ وأماكن وجداول الأعمال والاجتماعات العامة بالإضافة إلى توفير معلومات كاملة أيضاً في الوقت الملائم بشأن المسائل الّتي تستهدف اتخاذ القرارات خلال الاجتماعات.

ب- يجب أن يكون هناك إتاحة فرصة للمساهمين لتوجيه أسئلة إلى مجلس الإدارة وإضافة موضوعات إلى جدول أعمال الاجتماعات العامة.

ج- يجب أن تكون هناك فرصة للمساهمين للتصويت سواء بصفة شخصية أو بالإنابة، كما يجب أن يعطى نفس الوزن للأصوات المختلفة سواء أكانت حضورية أم بالإنابة.

د- يجب الإفصاح عن الهياكل وجميع الترتيبات الخاصة برأس المال الّتي تساعد أعداداً كبيرة من المساهمين على القيام بممارسة درجة من الرقابة على حقوق الملكية الّتي يمتلكونها في الشركات.

هـ- يجب ضمان وجود تعليمات وقواعد وإفصاحات واجراءات تحكم حيازة حقوق الرقابةعلى الشركات في أسواق رأس المال. ويندرج في ذلك أيضاً جميع التعديلات غير العادية، على سبيل المثال عملية اندماج وبيع نسبة كبيرة من أصول الشركة بحيث يساعد ذلك المستثمرين على فهم حقوقهم. كما يجب الإفصاح أيضاً عن جميع المعاملات المالية وبأسعارها الخاصة بها لأنّ ذلك سوف يساعد على حماية حقوق كلّ المساهمين وفقاً لفئاتهم المختلفة.

و- يجب أن لا يكون هناك حماية للإدارة التنفيذية من مساءلتها عن أي أمور تكون في مصلحة المساهمين.
ز- يجب أن يكون هناك إدراك من قبل جميع المساهمين للتكاليف والمنافع الناتجة عن ممارستهم لحقوق التصويت.

المبدأ الثاني: المعاملة المتكافئة لكافة المساهمين:

في إطار حاكميه صحيحة وذات دوافع فاعلة يجب معاملة جميع المساهمين سواء أكانوا صغاراً أم أجانب معاملة متكافئة، كما يجب أن يحصل كافة المساهمين على فرصة للحصول على نفس التعويضات في حالة انتهاك حقوقهم، ولتلبية هذا المبدأ لا بد من القيام بما يلي:

1) معاملة كافة المساهمين المنتمين لنفس الفئة معاملة متكافئة.
2) يجب على كافة المساهمين في داخل كلّ فئة ان يكون لهم نفس حقوق التصويت، وعليه فإن جميع المساهمين يجب تمكينهم من الحصول على المعلومات المتعلقة بتلك الحقوق خصوصاً قبل قيامهم بشراء الأسهم في أي شركة.
3) التصويت يجب أن يكون بوساطة الأمناء أو المفوضين بطريقة يتفق عليها جميع المساهمين (أصحاب الأسهم).
4) كافة العمليات والإجراءات المتعلقة بالاجتماعات العاملة للمساهمين يجب أن تضمن أن يكون هناك معاملة متكافئة لجميع المساهمين، كما يجب ملاحظة أن لا تكون عملية التصويت مكلفة بالنسبة للمساهمين.
5) عدم إعطاء الحق للشركات بتداول أسهمها بصورة لا تنم عن المصداقية والشفافية في الإفصاح عن تلك الأسهم المتداولة.
6) ضرورة الإفصاح عن أي معلومات خاصة بالشركات يكون لأعضاء مجلس الإدارة أو المدراء التنفيذيين أي مصالح خاصة بها.

المبدأ الثالث: دور أصحاب المصالح في الحاكمية المؤسسية:

وأيضاً في إطار الحاكمية الصحيحة للشركات يجب الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح كما يرسمها القانون، وعلى أن يكون هناك أيضاً تشجيع وتعاون بين الشركات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة، لذلك يجب العمل على ما يلي:

1) ضرورة التأكيد على حقوق أصحاب المصالح الّتي يحميها القانون
2) عندما يحمي القانون حقوق أصحاب المصالح فإن ذلك يدفع إلى ضرورة تعويضهم في حالة انتهاك حقوقهم.
3) يجب أن يكون لإطار حوكمة الشركات آليات متميزة لمشاركة أصحاب المصالح، وأن تكفل تلك الآليات تحسناً في مستويات أداء الشركات، لذلك فعندما يكون هناك مشاركة فاعلة لأصحاب المصالح في عملية حوكمة الشركات فإن ذلك سوف يكفل فرصة حصولهم على المعلومات الكافية عن إسهاماتهم في تلك العمليات.

المبدأ الرابع: الإفصاح والشفافية:

يجب أن يتضمن إطار الحاكمية ضرورة ملحة في تحقيق الإفصاح الدقيق في الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتعلقة من حيث تأسيس الشركة، موقفها المالي، الأداء،

الملكية، وأسلوب ممارسة السلطة وهيكلية الإدارة في الشركات، لذلك يجب أن يكون هناك ما يلي:

1) الإفصاح بشكل كامل عن:

أ- النتائج المالية والتشغيلية في الشركات.

ب- أهداف الشركة وأهميتها بالنسبة للمجتمع.

ج- حقوق الأغلبية من حيث حق التصويت والمساهمة فضلاً عن بيان مكونات أعضاء مجلس الإدارة، والمديرين التنفيذيين ومرتباتهم وجميع المزايا الممنوحة لهم.

د- عوامل المخاطر المحتمل تعرض الشركة لها.

هـ- سياسات وهياكل حاكمية الشركات اللازمة الاتباع.

2) يجب إعداد مراجعة شاملة للمعلومات الخاصة بالشركات وكذلك الإفصاح عنها بأسلوب يتفق مع ضرورات ومعايير الجودة للمحاسبة المالية، فضلاً عن ضرورة الإفصاح عن الأمور غير المالية التي قد تكون بالإضافة إلى ما سبق من متطلبات عملية التدقيق.

3) يجب القيام بعملية تدقيق سنوية عن طريق الاعتماد على مدقق خارجي مستقل بهدف إتاحة قوائم مالية للجميع مدققة بأسلوب موضوعي لزيادة اطمئنان أصحاب المصالح للشركة.

4) يجب التأكيد على ضرورة تزويد وحصول جميع المساهمين أو مستخدمي المعلومات الخاصة بالشركات بمعلومات كاملة عن الشركات في الوقت الملائم وبالتكلفة المناسبة.

المبدأ الخامس: صلاحيات ومسؤوليات مجلس الإدارة:

يجب أن يعمل إطار الحاكمية الجيد على توضيح الخطوط الإرشادية والاستراتيجيات المطلوبة لتوجيه الشركات، كما يجب أن يكون هناك متابعة فعالة للإدارة التنفيذية للشركات من قبل مجلس إدارتها، ولذلك يجب العمل على (OECD,2004,p28):

يجب أن يكون عمل مجلس الإدارة على أساس توافر معلومات كاملة، فضلاً عن ضرورة توافر النوايا الحسنة حين أداء أعمالهم والالتزام بجميع القواعد المطبقة والمتعلقة بحوكمة الشركات على أعلى المستويات،مما يحقق مصالح الشركة والمساهمين.

عند اتخاذ قرارات من قبل مجلس الإدارة ذات تأثيرات متباينة على فئات المساهمين المختلفين، فإن المجلس يجب عليه القيام بتحقيق المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين.

يجب أن يكون هناك ضمانات للمواءمة ما بين القوانين السارية وأعمال الشركة، كذلك يجب أن يقوم المجلس بالأخذ بنظر الاعتبار كافة اهتمامات أصحاب المصالح المختلفين.

يجب على مجلس الإدارة القيام بالوظائف الأساسية التالية:

أ- مراجعة وتوجيه لاستراتيجيات الشركة المنشودة والمخطط لها مسبقاً، وخطط العمل وسياسة المخاطرة، والموازنات السنوية، وخطط النشاط، وأن تقوم بوضع أهداف الأداء المخطط لها مسبقاً محل التنفيذ وأن تتابع أداء الشركات، كما عليها التاكد أيضاً من الإشراف على الإنفاق الرأسمالي وعلى عمليات الاستحواذ على الأصول وبيعها.

ب- يجب التأكيد على ضرورة اختيار المسؤولين التنفيذيين الرئيسيين وعلى درجة عالية من الكفاءة، وتقرير رواتبهم والمزايا الممنوحة لهم حسب كفاءتهم ، ويجب الأخذ بنظر الاعتبار

أيضاً القيام بإيجاد خطط للتعاقب الوظيفي، وكذلك التأكيد على وجود الشفافية في عملية الترشيح لاختيار أعضاء مجلس الإدارة.
ج- التركيز على القضايا المهمة كتعارض المصالح ما بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين، على سبيل المثال التخوف من سوء استخدام موجودات الشركة.
د- التأكيد على ضرورة سلامة التقارير المحاسبية والمالية للشركة وذلك بالنظر أن لهذه التقارير شخصيه مستقلة محايده يراجعها (المدقق الخارجي)، مع إيجاد وتنظيم الرقابة الفاعلة والملائمة، وبصفة خاصة أنظمة متابعة المخاطر والرقابة المالية، وبيان مدى الالتزام بأحكام القوانين السارية التي لها علاقة بأعمال الشركة.
هـ- تغيير أطر حاكمية الشركة بما يتناسب مع التغيرات الحديثة البارزة في بيئة أعمال الشركات، وملاحظة مدى فعالية مجلس الأداء في التكيف مع هذه التغيرات، والنظر إلى مدى قدرته على الإشراف على عملية الإفصاح والاتصالات.
يجب أن يكون هناك تقييم موضوعي لشؤون الشركة من قبل مجلس الإدارة دون تدخل وتأثير من الإدارة التنفيذية العليا وذلك عن طريق:
أ- قيام المجلس بإعادة النظر في تعيين أعضاء غير تنفيذيين يتمتعون بالقدرة على التقييم المستقل لأعمال الشركة حيث قد يكون هناك تضارب مصالح، على سبيل المثال: التقارير المالية السنوية، وتقارير مكافأة أعضاء مجلس الإدارة.
ب- كي يستطيع المجلس تحقيق مسؤولياته يجب أن يتوفر له المعلومات الكافية والدقيقة وفي الوقت المناسب وذات الصلة بمواضيع مختلفة متعلقة بالشركة.

المبدأ السادس : المسؤولية الاجتماعية.

يرى (مطر ونور, 2007) ان اكتمال شروط ومتطلبات الحاكمية المؤسسية للشركات المساهمه العامه في الدول النامية ومنها الاردن , يتطلب اضافة مبدأ سادس لمبادئ منظمة (OECD) الا وهو وفاء الشركات بالتزاماتها الاجتماعية تجاه البيئة التي تعمل فيها , وهذا يعتمد على أساس أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تسود تلك البلدان وبسبب الضعف النسبي للموارد الاقتصادية يفرض هذا على الشركات العاملة فيها نوعا من المسؤولية الاجتماعية باتجاه المجتمع الذي تعمل فيه . ومن هذه الواجبات وعلى سبيل المثال أن تسهم تلك الشركات في تنمية وتطوير المجتمع عن طريق توفير فرص كافية لتوظيف العماله وذلك ايمانا بمساهمتها في مكافحة البطاله , او أن تقوم في مكافحة التلوث او تجميل البيئة المحيطه بها , او أن تقوم بتقديم التبرعات والمعونات للجهات الخيريه ومؤسسات النفع العام , ثم تعمل جاهدة على تحسين نوعية منتجاتها .

الوصايا العشر لمجالس إدارة الشركات

قام الاتحاد القومي لمديري الشركات وبالتعاون مع مؤسسة (Ernest&young) بوضع وصايا لمساعدة مجالس إدارة الشركات المختلفة على تحسين ممارساتها الحاكمية وفقاً لما تحتاج إليه كلّ شركة بحسب الظروف البيئية والاقتصادية المحيطة بها، حيث طرحت الوصايا العشر التالية (National Association,Ernest&Young,2002,p3.):

1) التّفكير الجدي في إضافة أشخاص خارجيين مستقلين بهدف ملء الفجوات في الخبرة ولتأكيد وضمان إشراف أكثر استقلالاً ونزاهةً من حيث اتخاذ القرارات من قبل مجلس الإدارة.
2) التّفكير الجدي في جميع مراحل تطور الشركات وذلك بإنشاء لجنة دائمة للتدقيق أو القيام بإنشاء لجنة دائمة لتحديد المرتبات والترشيحات.
3) الضرورة الملحة للموازنة ما بين التركيز على التخطيط الاستراتيجي والإشراف القوي على النواحي الرئيسة في الشركة على سبيل المثال إدارة المخاطر والموارد البشرية.
4) وضع آليات متقنة يمكن عن طريقها تحدي الاختصاصات والسلطات الّتي يحتاج إليها مجلس الإدارة والتأكيد الفعلي من حصول المجلس عليها.
5) عند البحث الفعلي عن أعضاء جدد لمجلس الإدارة يجب القيام بالسعي إلى ضم مرشحين من ذوي الكفاءة والنزاهة والخبرة في الصناعة.
6) يجب القيام بوضع إرشادات لعمل مجالس إدارة الشركات مع التأكد من قيام أعضاء مجالس الإدارة المحتملين بتخصيص الوقت اللازم للعمل في المجالس.
7) زيادة درجة أداء المجلس عن طريق زيادة عدد الاجتماعات والوقت المخصص لأعداد الاجتماعات.
8) التركيز الفعلي على المعلومات الخاصة بالشركة مع التركيز في نفس الوقت على هياكل وآليات عمل مجلس الإدارة.
9) التّفكير الجدي في تحديد مستوى معين كحد أدنى واعلى لملكية أعضاء مجلس الإدارة من أسهم الشركات وذلك بهدف تحقيق أكبر قدر من التوافق بين مصالحهم ومصلحة الشركة وأصحابها.
10)عند اتباع الوصايا السابقة يجب أخذ الحيطة وقدر من الحساسية بشكل يتناسب مع مستوى نضج الشركة والبحث الدؤوب عن الحلول الأفضل ملاءمة لمراحل الحياة الّتي بلغتها الشركة.

مقومات الحاكمية المؤسسية للشركات.

المتمعن في المبادئ الّتي أوصت بها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال الحاكمية يجد أنّه يجب توفير مجموعة من المقومات للحاكمية المؤسسية للوصول بها إلى حالة من التميز عند تطبيقها. من هذه المقومات (ابو زر ,2006,ص65) و (Stephen & Hasung , 2004 , P19) :

1- وجود تشريعات قوانين تفصح بشكل واضح عن هي حقوق وواجبات المساهمين في مختلف الشركات الّتي تريد حاكمية فريدة، على سبيل المثال، حق التصويت، وحق انتخاب مجلس الإدارة، كما يجب في المقابل توضيح ما هي حقوق المجتمع على الشركات وواجباتهم اتجاهها وهو أمر ضروري يجب أخذه بنظر الاعتبار.
2- وجود رؤية واضحة المعالم يتمّ تحديد استراتيجية وأهداف الشركات مع بيان أهم الأدوات الّتي تكفل تحقيق هذه الرؤية.

3- وجود توضيح للهيكل التنظيمي للشركة مع تحديد واضح أيضاً لأهم السلطات والمسؤوليات، ويعزز هذا وجود مجموعة من الأنظمة المساعدة مثل نظام داخلي للشركة المعنية، ونظام للرقابة الداخلية،و نظام محاسبة المسؤولية.

4- التأكيد على وجود لجنة للتدقيق في أي شركة مع توضيح أهم صلاحياتها ومسؤولياتها بما يكفل تحقيق حقها في ممارسة دورها الرقابي على أعمال كلّ من المدقق الداخلي والخارجي، وكذلك حق متابعة تقارير الإدارة خاصة بكل شركة.

5- وأخيراً لا بد من وجود نظام فعال للتقارير يتجسد به عنصر مهم ألا وهو الشفافية الّتي تكفل توفير المعلومات المناسبة عن أداء الشركة، ليس فقط إدارتها ومساهميها وإنّما لجميع الأطراف ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة، ممن يقدمون التقارير والبيانات المالية للشركة، مع التأكيد على أنّ الإفصاح عن هذه المعلومات وبشكل تقارير تمتاز بالشفافية وأنها سوف تساعد وبلا شك على تحقيق الهدف الرئيس للحاكمية المؤسسية ألا وهو تقليل المخاطر وأضرار تضارب المصالح المحتمل ما بين الشركة والأطراف المهتمة بهذه التقارير.

مشاكل الحاكمية المؤسسية تتمركز أهم مشاكل الحاكمية المؤسسية في الوقت الحاضر في عدة أمور أهمها: (خوري,2002,ص12) و(Richard ,2001,p3-4)

1- مجلس الإدارة: يجب الفصل ما بين مهمة مجلس الإدارة ومهمة الإدارة التنفيذية ومسؤولياتها في إدارة الشركة، فضلاً عن تشكيلة مجلس الإدارة ومستوى الرقابة الخاصة به.

2- العمل على الجمع ما بين وظائف رئيس مجلس الإدارة والمدير العام للشركة في نفس الوقت.

3- أعضاء مجلس الإدارة: توفرعدد مناسب من أعضاء غير تنفيذيين في مجلس الإدارة يكونون قادرين على تقديم آراء واجتهادات مستقلة تكون نابعة من إحساسهم بالمسؤولية ومن خبراتهم وثقتهم لعمل الشركة.

4- لجان المجلس: وأهم لجنة هي لجنة التدقيق ويجب أن تكون فعالة ومستقلة ومؤلفة من أعضاء غير تنفيذيين، ويجب أن تكون لها أهداف واسعة تتعلق بكل من نظام الرقابة الداخلية الخاص بالشركة، وكذلك المدقق الخارجي الخاص بها وكذلك أعمال المدقق الداخلي.

5- المكافآت المدفوعة للإدارة : يجب التركيز على عدم ربط هذه المكافأة بالإنجاز قصير الأمد ويجب تحديدها من قبل لجنة مستقلة.

والمتبحر في الأزمات الاقتصادية الّتي حدثت في دول غرب آسيا لعام 1998 يرى انها قد اسهمت في زيادة حالة فشل التحكم المؤسسي وذلك بسبب: (خوري,2002,ص12)

أ) ضعف نظم الرقابة الحكومية في تلك البلدان مع ضعف البيئة القانونية لها.

ب) ضعف التنظيم والأعراف المصرفية المتواجدة في تلك البلدان.

ج) عدم الانسجام الواضح ما بين معايير المحاسبة والتدقيق المتبعه.

د) الضعف الواضح في الإشراف على أسواق المال.

هـ) عدم متابعة مجلس إدارة الشركات في تلك البلدان مع عدم الاعتراف بحقوق الأقلية فيها.

وبرأي الباحث انه بغياب وظيفة التدقيق الداخلي وعدم وجود تعاون مشترك ما بين هذه الوظيفه ووظيفة التدقيق الخارجي سوف يؤدي وبلا شك إلى حدوث فشل في الحاكمية المؤسسية داخل أي شركه او منظمه، فضلا عن ان عدم وجود لجان تدقيق فاعله ومستقله

عن مجلس الإدارة، وعلى ان يكون اكثر أعضائها مستقلين، سيؤدي ايضا لحدوث مشاكل في الحاكمية المؤسسية .

طبيعة نظام الحاكمية المؤسسية .

إن نظام الحاكمية المؤسسية يعد من النظم التي ترتبط بتطبيق سياسات الحريه الاقتصاديه لأي بلد وبتفعيل واحكام آليات السوق في نفس الوقت .
فهي نظام يعمل بشكل جوهري على جذب الاستثمارات لأي دوله او لأي شركه، لأنها تعمل على نشر ثقافة الالتزام . كما انها ترتبط وبشكل اساسي بعمليات تحقيق القيمة المضافه وكذلك التراكم الرأسمالي بما يؤدي في نهاية الأمر إلى تحقيق النتائج الملموسة التاليه (ميخائيل، 2005, ص 84-85) :

6- اقتصاديات التشغيل الأمثل : ويتم ذلك من خلال العمل على القضاء على كافة اشكال الهدر الاقتصادي لأي مشروع، وعدم السماح بأي عادم غير مطابق للمواصفات التي يريدها المشروع مما يؤدي إلى تخفيض التكاليف بنسبه كبيره
7-اقتصاديات الارتقاء الانتاجي : ويتم ذلكَ برفع انتاجية عناصر الانتاج الخاصة بأي مشروع حيث تعمل الحاكمية المؤسسية هنا على رفع الطاقات التشغيليه بشكل ملموس وملحوظ مما سوف يؤدي إلى زياده ملموسه في الانتاج .
8-اقتصاديات العائد والمردود الاستثماري : وهذا يتعلق بربح رأس المال المستثمر في المشروع ، حيث يتحقق ذلك بانخفاض تكاليفه ، مما يعطي زياده في قدرة المشروع على تخفيض أسعار منتوجاته أو تسعيرها بشكل مناسب ، ومن ثم زيادة القدره التسويقيه لمنتوجاتِ المشروع بالإضافه الى ما يحققه المشروع من عائد ومردود .
هنا يأتي دور الحاكمية المؤسسية باعتباره نظاما يعمل على تفعيل الإمكانات وتشغيل وتوظيف الموارد ويزيد من كفاءة استخدامها في إطار سليم يحقق تفاعلاً وتفعيل اقتصاديات السوق .

منظومة الحاكمية المؤسسية .

لكل نظام _ كالحاكمية المؤسسيه _ مدخلاته الخاصة به وكذلك مخرجاته ونظام التشغيل الذي يعمل بموجبه .
لذلك فإن منظومة الحاكمية تتكون من (ميخائيل، 2005،ص 85):

1. مدخلات النظام . حيث يتكون هذا الجانب مما تحتاج اليه الحاكمية من مستلزمات، وما يتعين توفيره لها من مطالب ضرورية سواء أكانت تلك المطالب قانونيه ام تشريعيه ام اداريه ام اقتصاديه

2. نظام تشغيل الحاكمية . ويقصد به معرفة الجهات المسؤوله عن تطبيق الحاكمية، وكذلك معرفة الجهات المشرفه على هذا التطبيق، مع معرفة جهات الرقابة وكل كيان اداري، سواء أكان داخل الشركة ام خارجها، اسهم في تنفيذ الحاكمية وفي تشجيع الالتزام بها او الارتقاء بفعاليتها وكفاءتها، او المساهم في تطوير احكامها .

3. مخرجات نظام الحاكمية . يجب معرفة أن الحاكمية ليست هدفا بحد ذاتها ولكنها تعتبر وسيله فاعله لتحقيق نتائج واهداف يسعى اليها الجميع في أي دوله او شركه، فهي مجموعه من المعايير والقواعد والقوانين التي تنظم اداء الشركات، وكذلك تعتبر ممارسات علميه وتنفيذيه تتبع من قبل الشركات والمؤسسات وتعمل على ألحفاظ على حقوق اصحاب المصالح وتحقيق الافصاح والشفافيه للمؤسسات والشركات .

ويرى الباحث أن الحاكمية المؤسسية يمكن اعتبارها اداة مهمه يمكن استخدامها في جميع الشركات والمؤسسات وذلك لحماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح، وتحقيق الإفصاح والشفافيه، وتأكيد المعامله المتساويه والعداله للجميع وتفعيل مسؤوليات مجلس الإدارة، وهذا مما يعتبر من اهم مخرجات نظام الحاكمية المؤسسية .

خصائص الحاكمية المؤسسية:

لقد نال موضوع الحاكمية المؤسسية اهتماما كبيرا من قبل الباحثين والمفكرين في الفكر المحاسبي خصوصاً بعد ان تمت معرفة مجموعة المبادئ التي اقرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) التي حددت نطاق وقواعد الحاكمية المؤسسية .

وكغيره من المفاهيم المتداولة في العلوم الاجتماعية، فإنه يصعب الوصول إلى تحديد مفهوم قاطع له وفي نفس الوقت يسهل وضعه بعدة خصائص تميزه وعلى النحو التالي (ابراهيم، 2005،ص30-31) :

1- تعزيز وتفعيل اداء الشركات وتعظيم قيمتها السوقيه
2- المساءله المحاسبية لإدارات الشركات المختلفه
3- التأكيد التام على التفاعل ما بين الأنظمه الداخليه والخارجيه لأعمال الشركات
4- تحقيق التوازن في العلاقات التعاقديه ما بين إدارة الشركات والأطراف الأخرى
5- العمل على الوصول الى أفضل ممارسه للسلطه لأي شركه
6- العمل على توفير الضمانات الكافيه للحد من الفساد المالي والأداري
7- توافر الحمايه المطلوبه لأموال المستثمرين والمقرضين من المخاطر التشغيليه والماليه
8- تجنب مظاهر سوء استخدام الموارد الإنتاجيه التي تتصف بالندره النسبيه
9- ضرورة تفعيل مسؤوليات كل من مجلس الإدارة ولجنة التدقيق
10- تغيير الدور التقليدي للتدقيق الداخلي واحداث نقله في أنشطته من مجرد التأكيد على الحمايه والدقه والكفاءه والالتزام بالمشاركه الفاعله بالتنبؤ بسلوك الاداء المستقبلي لأي شركه .
11- معرفة حقوق ومسؤوليات الأطراف المختلفه في الشركة بما في ذلك مجلس الإدارة ولجنة التدقيق والمساهمين وأصحاب المصالح المختلفه .

الجهود الدوليه لتفعيل مفهوم الحاكمية المؤسسية:

تشير البحوث والدرأسات إلى ان هناك جهوداً مضنيه وملموسه على المستوى الدولي فيما يتعلق بتفعيل مفهوم الحاكمية، سواء أكان ذلك من خلال المنظمات الدوليه كمنظمة

التعاون الاقتصادي والتنميه (OECD)والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، ام من خلال الدول نفسها.وقد سبقت الاشاره إلى ان منظمة التعاون الاقتصادي والتنميه(OECD) قامت في عام 1999 باصدار خمسة مبادئ للحاكميه تتمثل في حماية حقوق المساهمين ، والمعامله المتكافئه لهم، وبيان دور اصحاب المصالح, والافصاح والشفافيه,ومسؤوليات الإدارة، والتي تبنتها الكثير من دول العالم المختلفه .

كما قام البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بطرح برنامج مشترك الهدف منه تقييم ممارسات الحاكميةعلى مستوى الدوله مقاسا على المبادئ الصادره عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنميه ويطلق عليها اسم (تقارير حول احترام المواصفات ROSC) وتم تطبيقه على دولتين لحد الان هما مصر وتركيا . اما فيما يتعلق بجهود الدول في تفعيل هذا المفهوم فإنه بمجرد ظهور تقرير (Cadbury) البريطاني الذي صدر في عام 1992 والذي طالب بضرورة نشر تقارير للحاكميه المؤسسيه حول فعاليتها في الشركات، قامت العديد من الدول باصدار تقاريرها لاصلاح ممارسة الشركات فيها وتضمين التقارير بافضل الممارسات او بما يسمى (The code of best practice). (الرحيلي, 2005 و ص 5-7).

مبادئ الحاكمية المؤسسية للقرن الواحد والعشرين الخاصة بالشركات الأمريكية

وضعت مبادئ خاصة للحاكمية المؤسسية للشركات الأمريكية تتضمن مايلي : (دهمش,2005,ص12)

1.**التفاعل** : فالحاكمية الرشيدة تتطلب تفاعلا بناءً مابين كل من أعضاء مجلس الإدارة والمدقق الداخلي والخارجي وإدارة الشركات .

2.**غرض مجلس الإدارة**. إن هدف مجلس الإدارة هو حماية أصحاب المصالح المختلفين في الشركة ومساهيمها .

3. **مسؤوليات مجلس الإدارة**. إن من أهم المسؤوليات الرئيسة لمجلس الإدارة مراقبة المدير التنفيذي العام للشركة، مع الأشراف على استراتجيات الشركة المعلنة، ومراقبة المخاطر ونظام الرقابة في الشركة .

4- **الاستقلالية**. يجب أن يكون غالبية أعضاء مجلس الإدارة مستقلين من حيث المظهر والحقيقة وذلك من أجل تعزيز وتنمية الاشراف الحقيقي على الشركة .

5- **الخبرة والمعرفة** يجب ان يكون لأعضاء مجلس الإدارة خلفية وثيقة الصلة بالصناعة والشركة والمجال الوظيفي الذي يعملون فيه مع خبرة واسعة بإرشادات ومبادئ الحاكمية المؤسسية .

6.**الاجتماعات والمعلومات** يجب ان يكون هناك اجتماعات وبشكل متكرر لأعضاء مجلس الإدارة، ويجب ان يكون لديهم مصدرمهم للحصول على المعلومات من أجل تأدية واجبهم وبشكل متميز .

7.**القيادة**. يجب الفصل التام ما بين أدوار رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي العام .

8.الافصاح. يجب أن يكون هناك توضيح مفصل للتفويض او الاتصالات التي يقوم بها مجلس الإدارة وجميع الأنشطة والعمليات التي يقوم بها على ان تتميز بأسلوب يتصف بالشفافية المطلقة .

9.اللجان. يجب ان يكون هناك عمليات ترشيح وتعيين وتحديد للمكافآت للجان التدقيق وذلك من قبل أعضاء مستقلين في مجلس إدارة الشركة .

10.التدقيق الداخلي. جميع الشركات المساهمة العامة عليها الاحتفاظ بوظيفة التدقيق الداخلي فاعلة وكفؤة ودائمةو ترفع تقاريرها مباشرة للجنة التدقيق .

المراجع العربية.

الكتب.

البنك المركزي الأردني،(2003) دليل وإرشادات التحكم المؤسسي لأعضاء مجلس الإدارة، عمان .

البنك المركزي الأردني،(2007) دليل وإرشادات التحكم المؤسسي لأعضاء مجلس الإدارة، عمان .

هيئة الأوراق المالية، (2006)،مشروع دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، عمان .

المقالات والمؤتمرات.

خوري،نعيم سابا ،(2003)، مهنة المحاسبة بين التعثر المالي والتحكم المؤسسي في الشركات، بحث مقدم في المؤتمر العلمي المهني الرابع: مؤتمر المحاسبة وتحديات العولمة، عمان (24-25)أيلول .

دهمش ، نعيم ،(2005)، الحاجة إلى الابداع المحاسبي لربط العلاقة مابين التدقيق الداخلي والحاكمية المؤسسية، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الاول: الابداع والتغير في اقتصاديات المعرفة, جامعة الأسراء، عمان (29-31) آذار.

الرحيلي ،عوض سلامه،(2005)، لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات: حالة السعودية, بحث مقدم في المؤتمر العربي الاول: التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، المنظمه العربيه للتنميه الإدارية، القاهره(24-26)سبتمبر.

مطر ,محمد و نور,عبد الناصر ,(2007),مدى التزام الشركات المساهمه العامه الاردنيه بمبادئ الحاكميه المؤسسيه :دراسه تحليليه مقارنه بين القطاعين المصرفي والصناعي, المجله الاردنيه في ادارة الاعمال , المجلد 3,العدد1 ,ص56.

الوردات،خلف عبد الله ،(2005)التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات, بحث مقدم في المؤتمر العربي الاول : التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات ،المنظمه العربيه للتنميه الاداريه،القاهره،(24-26) سبتمبر.

الرسائل الجامعية

أبـو زر، عفـاف إسـحق محمـد، (2006)، اسـتراتيجية مقترحـة لتحسـين فاعليـة الحاكميـة المؤسسـية فـي القطـاع المصـرفي الأردنـي، أطروحـة دكتـوراه غيـر منشـورة، جامعـة عمـان العربية للدراسات العليا، عمان – الأردن.

مصادر الانترنت

ابـو العطـا، نـرمين، (2003)، حوكمـة الشـركات سـبيل التقـدم،مركز المشـروعات الدوليـه الخاص,: , www.cipe.org

توفيق ، محمد شريف ،(2005)، حوكمة الشركات، الأهمية والمبادئ والمصطلحات،: www.infotechaccountants.com .

المراجع الاجنبية.

Articles & Journals

.

Johnson, H.J., (2000), Corporate Accountability and Risk,**Tone at the top Journal** Published by:Institute of Internal Auditors, Issue 6, April,p8.

Websites:

A White Paper from the Business Roundtable, ,(2002), **Principles of Corporate Governance**,may:www.business roundtable.org.

Catherine,R., (2007),**Corporate Governance in Europe** :www.heidrick.com**.**

David,F.L.,Scotta,R.,and Irem,T.,(2004)**,how important is Corporate Governance**,24,September: www.usc.edu.

Erik,B.,and Stijn,C., (2003), **Corporate Governance,and Enfocement**,19 June:www.Rru.world Bank.org.

Gary,H.,(2006**),Corporate Governance،History without historians** :www.2.e.utokyo.ac.jp.

Greet,H., (2004**),Business Goals and Corporate Governance,** Asia Pacific Business Review,Vol 10,no 3-4, Spring-Summer :www.Ingentaconnect.com.

Marrison and Forester,(2008) , **Corporate Governance**: www.iflr.com.

Measuring Intangible Assets and Intellectual Capital – an Emerging Standard,(1997):www.intelegen.com.

National Association Young and Ernest**,Effective Entreprenunial Boards of Corporate Directors**,(2002) : www.Nacdonline.org.

Oecd,**Principles of Corporate Governance,Organization for Economic Co-Operation and Development Service**,(1999): www.oced.org.

Oecd,**Principles of Corporate Governance,Organization for Economic Co-Operation and development service**,(2004): www.oced.org.

Richard,L.,(2001),**Problem in Corporate Governance**, 10March :www.cica.ca.

Stephen,C.,and Hasung,J.,(2004)**,Evaluation of Corporate Governance,in East Asian Economies**: www.oecd.org.

Stigin, C., (2006),**Corporate Governance and Development**

The Institute of Internal Auditor, (2005), **The Professional Practice of Framework of Internal Auditor**, Practice Advisort ,January: www.theila.org.

———, (2005), **Code of Ethics** :www.theila.org.

_____, (2002), **Code of Ethics**, the Institute of Internal Auditors , Altamonte Springs , Florida :www.theila.org.